

منشور

إلى السادة:

رؤساء المؤسسات والمنشآت العمومية

الخاضعة للإشراف

15 فيفري 2013

31

جدول الأوراق الموجهة

الملاحظات	عدد الأوراق	بيان محتويات الأوراق
تُحال إليكم للتفضل بالتعهد ولما يتعين في الغرض.	01	نسخة من مکتوب وزارة الشؤون الإجتماعية عدد 32222 بتاريخ 31 جانفي 2013 حول اجراءات انتداب الأشخاص المعوقين
	01	الجملة



توصلت بالوثائق المذكورة أعلاه

ب.....في.....

الإمضاء

ب.....في.....

الإمضاء

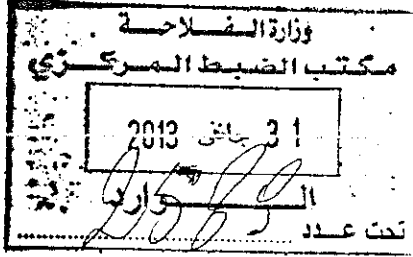
(Handwritten signatures and stamps)



حـية

بـير

32222



وزير الشؤون الاجتماعية

الى

السيد وزير الفلاحة

الموضوع: حول إجراءات انتداب الأشخاص المعوقين بالقطاع العمومي.

المرجع: القانون عدد 4 لسنة 2012 المؤرخ في 22 جوان 2012 المتعلق بأحكام استثنائية بالقطاع العمومي والأمر عدد 833 لسنة 2012 المؤرخ في 20 جويلية المتعلق بضبط كيفية تطبيقه.

وبعد،

في إطار تفعيل قرار رئيس الحكومة المؤرخ في 7 نوفمبر 2013 والمتعلق باللجنة المشتركة المكلفة بالنظر في ملفات المترشحين للانتداب في القطاع العمومي من الأشخاص المعوقين، أشرف بإعلامكم أنه تم تكوين اللجنة المذكورة التي انطلقت بعد في أشغالها لإعداد هذه العملية بدأ بجمع الخطط والرتب الشاغرة المبرمجة للانتداب في القطاع العمومي ضمن الحصة السنوية المخصصة للأشخاص المعوقين.

وعملا على تكريس مبدأ تكافؤ الفرص، ستعمل اللجنة بعد الانتهاء من عملية تجميع الخطط بكافة الوزارات والمؤسسات والمنشآت العمومية، على إصدار بلاغ موجه للعموم بمختلف وسائل الإعلام والمواقع الالكترونية لرئاسة الحكومة ووزارات الشؤون الاجتماعية والتكوين المهني والتشغيل وتعليق هذا البلاغ بمختلف المصالح المحلية والجهوية والمركزية للوزارات المذكورة، تعلن فيه عن الخطط الشاغرة والشروط القانونية للترشح والوثائق المطلوبة والجهة المعنية بقبول الترشيحات وأجال غلق الترشيحات.

لذا المرجو منكم الإذن بما يتعين قصد إعلام مصالحكم المختصة بهذا الإجراء وتوظيفه للرد على طلبات الانتداب المقدمة من قبل الأشخاص المعوقين الوافدة عليكم، مع العلم وأن ملفات طالبي الشغل الواردة عليكم قبل صدور البلاغ المذكور لا تأخذ بعين الاعتبار ولا تقبل اللجنة المختصة سوى المطالب الواردة في الأجال القانونية ووفقا للشروط والوثائق التي سيعلم عنها البلاغ.

والسلام

وزير الشؤون الاجتماعية

الدكتور خليل الزاوية